



*القسم 6

التعليم والمجتمع
 2 ميدان كارم ليتر بلاتس، جراتس 8010
 هاتف: 2187-877(0316)
 بريد الكتروني: kin@stmk.gv.at

إعانة الولاية لرعاية الأطفال
 معلومات للمتقدمين

الإعانة العامة للولاية الخاصة برعاية الأطفال

طبقاً للمادة 15 من قانون المساعدات الخاصة برعاية الأطفال في ولاية ستيريا (شتاير مارك)، الجريدة الرسمية لنشر القوانين رقم 2000/23، في الصيغة المنشورة في الجريدة الرسمية رقم 2013/45 تمنح ولاية ستيريا الآباء (من لهم حق الوصاية) الذين يذهب أطفالهم بشكل منتظم إلى دور رعاية الأطفال إعانة حكومية شهرية لرعاية الأطفال وفقاً للأحكام التالية. ولا يمكن منح أية إعانة حكومية لرعاية الأطفال لهؤلاء الأطفال الذين يتلقى عنهم عائل دار الرعاية وكذلك رب العمل لمربية/مربي الأطفال بالفعل بدل مساهمة للطبقة الإجتماعية وفقاً للمادتين 6b، 6c امتثالاً للطبقة الإجتماعية التي حددتها ولاية ستيريا.

أ. عام

1. تسري المعلومات التالية على مقدمي الطلبات الذين يذهب أطفالهم إلى دور رعاية الأطفال، أما بالنسبة لمقدمي الطلبات الذين يذهب أطفالهم إلى رياض الأطفال المختصة بالتعليم العلاجي أو دور التعليم العلاجي فإن هذه العبارات التالية تسري عليهم فقط إذا ما سمحت الاستثناءات المذكورة في نهاية هذه المعلومات بذلك.
2. إذا كانت مدة الذهاب إلى دار رعاية الأطفال دون الأربعة أسابيع (بلا انقطاع) فليس هناك استحقاق لإعانة رعاية الأطفال.
3. لا يتم منح إعانة رعاية الأطفال إذا كانت الإعانة الشهرية دون 2.8 يورو.

ب. تقديم الطلب

1. استحقاق الطلب: يستحق تقديم الطلب أولياء الأمور الذين يذهب أطفالهم إلى دور رعاية الأطفال المرخص لها ذلك من قبل ولاية ستيريا.
2. فترات التقديم: إذا ما تم تقديم الطلبات في غضون ثلاثة أشهر بعد بداية الذهاب إلى دار رعاية الأطفال سيتم منح الإعانة بأثر رجعي من بداية الذهاب، أما الطلبات الواردة في وقت لاحق فسيتم منح إعانة رعاية الأطفال مع بداية ذلك الشهر الذي وصل فيه الطلب إلى السلطة المحلية وكذلك إلى الأطفال وإلى المربيين/العائلين. ولا يتم الالتفات إلى الطلبات التي يتم تقديمها بعد انتهاء الذهاب إلى دار رعاية الأطفال.
3. الاستثمارات: تتوفر الاستثمارات الخاصة بتقديم الطلب لدى إدارة دور رعاية الأطفال وكذلك أيضاً لدى المربيين/العائلين وعلى الانترنت (www.kinderbetreuung.steiermark.at).

4. إعداد الاستثمارات:

4. يجب ملء الطلب مع مراعاة التعليمات في تلك الأجزاء الموجهة إلى صاحب الحق، ولا يجوز استخدام استمارة الطلب تلك إلا للأطفال في المؤسسات السنوية أو للأطفال في المؤسسات الموسمية.
5. مقدار الاشتراك الشهري للآباء:

يجب على ولي الأمر/أولياء الأمور قيد اشتراك الآباء الذي يجب تأديته فعلاً في استمارة الطلب (صفحة 2)، وعلاوة على ذلك تقرر الدائرة الحكومية مقدار اشتراك الآباء العام (=الحد الأقصى للإشتراك). ويجب قيد تكاليف وجبة الغذاء وكذلك أية خصومات وأية مساعدات أخرى أو أية مدفوعات إضافية من اشتراك الآباء أو إليه من قبل العائل كلاً على حدة في العمود المدرج لذلك، ويتم خصمها من اشتراك الآباء العام.

6. إقرار القبول:

بعد إعداد الطلب يتم الحصول على إقرار القبول من عائل دار رعاية الأطفال (صفحة 5 من الطلب).

7. شهادة إثبات الدخل:

كإثبات للدخل يجب إرفاق:

أ. قسيمة الأجور الموحدة على جميع الولايات، كود التخزين الخاص بها L 16، والتي فيها يتم قيد أجور السنة الميلادية المنصرمة كاملةً أو التقييم الضريبي لمصلحة الضرائب عن السنة الميلادية المنصرمة وهذا بالنسبة إلى العاملين بالأجر.

ب. نسخة من آخر إفادة لضريبة الدخل تم تلقيها من مصلحة الضرائب وهذا بالنسبة للعاملين لحسابهم الخاص.

ت. نسخة من إفادة التقييم الموحد للضريبة العقارية وهذا بالنسبة للمزارعين للمُجمعين.

ث. نسخة من إفادة التقييم الموحد للضريبة العقارية وكذلك شهادة الضريبة على الأجور (قسيمة الأجور L 16 انظر النقطة أ) وهذا بالنسبة إلى المزارعين ذوي الدخل الإضافي.

ج. شهادة بالإجازة بدون راتب أو شهادة بالبطالة وهذا بالنسبة لمن هم في إجازة بدون راتب أو العاطلون عن العمل.

ح. شهادة تسجيل (الفصل الدراسي الصيفي والفصل الدراسي الشتوي) بالنسبة للطلبة.

إذا كان لكل من الأبوين دخل لزم إثبات دخل كليهما.

8. تقديم الطلب لدى الدائرة الحكومية المختصة أو المربيات/المربين أو العائل:

يُقدم الطلب الذي تم ملؤه بشكل كامل والموقع عليه مع شهادات إثبات الدخل إلى الدائرة الحكومية الذي تقع دار رعاية الأطفال في نطاقها، أما الأطفال الذين تتم رعايتهم عن طريق المربيات/المربين فيسلم الطلب إلى العائل.

9. العلاقات طويلة الأجل:

في العلاقات طويلة الأجل مع والد/والدة الطفل يجب إرفاق شهادات إثبات الدخل لكلا الأبوين.

ت. دفع الإعانة الحكومية لرعاية الأطفال

أقرب وقت ممكن لدفع إعانة رعاية الأطفال هو بعد انقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ وصول الطلب الذي تم ملؤه بشكل كامل وصحيح لدى مفوضية حكومة ولاية ستيريا، القسم 6، وسوف يتم دفع الإعانات بعد ذلك على أساس شهري.

ث. التعديلات أو التصحيحات

1. التعديلات، فترة التقديم، الدائرة الحكومية المختصة، العائل المختص:

إذا ما تم تعديل عدد الأطفال الغير مشمولين بالرعاية أو أية معلومات أخرى خاصة بطلب الإعانة (اسم مقدم الطلب، عنوان مقدم الطلب، الحالة، عنوان المراسلة، تحويل الإعانة على الحساب البنكي أو اسم الطفل الذي يذهب إلى دار رعاية الأطفال) فيجب إبلاغ مفوضية حكومة ولاية ستيريا بهذه التعديلات بواسطة طلبٍ للتعديل أو التصحيح في غضون فترة زمنية مقدارها شهر بدايةً من الإعلان عن التعديل عن طريق السلطة المحلية التي يقدم إليها الطلب في ذلك الوقت للحصول على إعانة رعاية الأطفال، أما بالنسبة إلى الأطفال الذين يتم رعايتهم من قبل المربيات/المربين فعن طريق العائل.

2. قيد أطفال إضافيين:

إذا ما التحق أطفال آخرون لنفس مقدم الطلب الذي يحصل بالفعل على إعانة لرعاية الأطفال بدارٍ لرعاية الأطفال فيمكن البدء بالإجراءات للحصول على الإعانة الخاصة برعاية الأطفال عن طريق طلبٍ للتعديل.

3. التغييرات في الدخل:

إذا ما حدثت تغييرات غير متوقعة وكبيرة ودائمة في الدخل في العام الجاري الذي تتم فيه رعاية الأطفال فمن الممكن إعادة عملية التقييم.

4. الاستثمارات:

يمكن الحصول على الاستمارة "الطلب الخاص بالتعديلات أو التصحيحات" من دار رعاية الأطفال وهي أيضاً متوفرة على شبكة الانترنت (www.kinderbetreuung.steiermark.at).

5. إعداد الاستثمارات:

يجب ملأ استمارة التعديل من قبل مقدم الطلب في كل النقاط التي يطرأ عليها أي تعديل، وفي كل الأحوال يجب ملأ اسم العائلة والاسم الأول لمقدم الطلب وكذلك أيضاً تاريخ ميلاده.

6. تعديل اسم مقدم الطلب:

إذا ما تم تغيير اسم أو شخص مقدم الطلب فيجب على مقدم الطلب قيد اسمه الجديد في النقطة "أ" مع الأخذ في الاعتبار أنه يجب قيد اسمه السابق أو اسم مقدم الطلب السابق في الخانة الأولى.

ج. الذهاب إلى دار رعاية الأطفال لسنوات متعددة

1. **شهادات إثبات الدخل:**
يلزم مقدمي الطلب، والذين يذهب أطفالهم إلى نفس دار رعاية الأطفال لسنوات متعددة، في السنوات اللاحقة تقديم شهادات إثبات الدخل عن السنة الميلادية المنصرمة مع المکتوب المطبوع مسبقاً (فيما يتعلق بالمربيّات/المربيين طلب جديد) إلى الدائرة الحكومية المختصة وكذلك أيضاً الأطفال والمربيّات/المربيين والعائل، القسم 6، وبشكل مناسب حتى 30 سبتمبر/أيلول من نفس العام.
2. **تعليق إجراء الدفع:**
يتم تعليق إجراء دفع الإعانة الخاصة برعاية الأطفال طالما لم يتم تقديم إثباتات الدخل بالشكل المقصود في النقطة 1.
3. **فترات التقديم:**
إذا ما تم تقديم إثباتات الدخل في غضون ثلاثة شهور بعد بداية الذهاب إلى دار رعاية الأطفال فسيتم منح الإعانة بأثر رجعي من بداية الذهاب إلى نفس دار رعاية الأطفال. أما إذا وصلت إثباتات الدخل بعد ذلك فسيتم منح الإعانة الخاصة برعاية الأطفال مع بداية ذلك الشهر الذي وصلت فيه إثباتات الدخل إلى الدائرة الحكومية وكذلك أيضاً إلى الأطفال والمربيّات/المربيين وإلى العائل. ولا يمكن الالتفات إلى إثباتات الدخل التي تقدم بعد انتهاء الذهاب إلى دار الرعاية.
4. **مدى إثباتات الدخل:**
يجب تقديم إثباتات الدخل لكلا الوالدين مرة أخرى.
5. **دفع الإعانة:**
يسري في عملية الدفع ما هو منصوص عليه في الفقرة "ت".
6. عند تغيير دار رعاية الأطفال يجب تقديم طلب جديد للحصول على الإعانة الخاصة برعاية الأطفال (انظر الفقرة "ب")، وعلى أية حال يجب إلغاء تسجيل الطفل لدى العائل السابق.

ح. حساب الدخل

وفقاً للمادة 2 الفقرة 2 من قانون الضرائب على الدخل لسنة 1988 بصيغته المعدلة

1. **العاملون بالأجر:**
 - (أ) قسمة الأجر (L 16)
 - (ب) التقييم الضريبي
 - (210) إجمالي الدخل وفقاً لقسمة الأجر
 - (215) مطروحاً منه: الأجر المعفية من الضرائب
 - (220) الحد الأقصى 617.72 يورو مطروحاً منه: الأجر وفقاً للمادة 67 الفقرة 1
 - (230) مطروحاً منه: التأمينات الإجتماعية (AKU, WBF)
 - (240) مطروحاً منه: المبلغ المعفي من الضرائب الخاص بالعمالة الزراعية
 - مطروحاً منه: الإعفاءات الضريبية للمرتحلين يومياً إلى العمل
 - مطروحاً منه: أية مبالغ أخرى معفية من الضرائب
 - مطروحاً منه: إجمالي النفقات الاستثنائية
 - مطروحاً منه: إجمالي النفقات ذات الصلة بممارسة الوظيفة

الناتج: الدخل وفقاً للمادة 2 الفقرة 2 من قانون الضرائب على الدخل لسنة 1988
2. **العاملون لحسابهم الخاص:**
يتم حساب الدخل وفقاً للمادة 2 الفقرة 2 من قانون الضرائب على الدخل لسنة 1988 في صيغته المعدلة وهذا طبقاً للإفادة الخاصة بالضريبة على الدخل.
3. **المزارعون:** وفقاً للإفادة الخاصة بالتقييم الموحد للضريبة العقارية.
4. **المزارعون ذو الدخل الإضافي:** وفقاً للإفادات الخاصة بالتقييم الموحد للضريبة العقارية وقسمة الأجر السنوية (كانقطة 1)

خ. حساب الإعانة الحكومية الخاصة برعاية الأطفال

يتم حساب إعانة رعاية الأطفال من ناتج الفرق بين المبلغ النهائي للحساب والإنفاق المعقول، ويبلغ المبلغ النهائي للحساب (الحد الأقصى الحالي للإعانة) 60.56 يورو شهرياً على الأكثر. ولا يرتبط هذا المبلغ بالاشتراك الفعلي للأبوين الذي يحصله العائل من ولي الأمر.

ويتم حساب الإنفاق المعقول بالنظر إلى الدخل وعدد الأطفال الذين لا تشملهم الرعاية. (انظر الجدول التالي؛ يتم زيادة المبالغ سنوياً!)

الإنفاق الشهري المعقول لرعاية الأطفال باليورو

عدد الأطفال الغير مسؤولين برعاية	حتى 847.89 يورو	حتى 932.67 يورو	حتى 1.017.45 يورو	حتى 1.102.23 يورو	حتى 1.187.01 يورو	حتى 1.271.79 يورو	حتى 1.356.57 يورو	حتى 1.441.35 يورو	حتى 1.526.13 يورو	حتى 1.610.91 يورو	حتى 1.695.69 يورو	حتى 1.780.47 يورو	حتى 1.865.25 يورو	حتى 1.950.03 يورو
الدخل السنوي	11.870.46	13.057.38	14.244.30	15.431.22	16.618.14	17.805.06	18.991.98	20.178.90	21.365.82	22.552.74	23.739.66	24.926.58	26.113.50	27.300.42
1	-	13.99	15.59	17.81	20.78	24.60	29.26	34.77	41.13	48.34	56.39	65.29	75.04	85.64
2	-	9.33	10.60	12.30	14.84	18.23	22.47	27.56	33.49	40.27	47.90	56.38	65.71	75.88
3	-	4.66	5.51	6.78	8.90	11.87	15.69	20.35	25.86	32.22	39.43	47.48	56.38	66.13
4	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72	17.81	23.74	30.52	38.15	46.63	55.96
5	-	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72	17.81	23.74	30.52	38.15	46.63
6	-	-	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72	17.81	23.74	30.52	38.15
7	-	-	-	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72	17.81	23.74	30.52
8	-	-	-	-	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72	17.81	23.74
9	-	-	-	-	-	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72	17.81
10	-	-	-	-	-	-	-	-	-	0.85	2.55	5.09	8.48	12.72

د. رد الإعانات

يجب رد الإعانات الخاصة برعاية الأطفال التي تم تلقيها عن طريق الخطأ، ويكون الاسترداد بموجب إفادة.

ذ. تنبيه!

1. إعانة رعاية الأطفال للعديد من الأطفال لمقدم الطلب: إذا تم طلب إعانة لرعاية الأطفال للعديد من الأطفال الذين يذهبون إلى دور مختلفة لرعاية الأطفال بطلب لنفس مقدم الطلب فيجب الحصول على إقرار القبول من جميع العائلين لدور رعاية الأطفال على نفس استمارة الطلب.
2. الأطفال من ولاية ستيريا في دور رعاية الأطفال لولاية مجاورة: يستحق مقدمي الطلب، ممن لديهم محل إقامة اعتيادي في ولاية ستيريا والذين لا يذهب أطفالهم إلى دور رعاية الأطفال الموجودة في ولاية ستيريا بسبب المسافة الغير معقولة أو بسبب عدم وجود أماكن لرعاية الأطفال وإنما يذهبون إلى دور رعاية للأطفال في ولاية مجاورة، إعانة خاصة برعاية الأطفال بحيث يجب تقديم طلب الإعانة إلى تلك الدائرة الحكومية في ولاية ستيريا التي يقع في نطاقها محل الإقامة الاعتيادي لمقدم الطلب.
3. تغيير دار رعاية الأطفال في بداية وكذلك أثناء السنة الجارية: إذا تم تغيير دار رعاية الأطفال في بداية وكذلك أثناء السنة الجارية فسيتم الغاء تسجيل الطفل من قبل العائل دون تدخل مقدم الطلب، ولهذا يجب طلب الإعانة الخاصة برعاية الأطفال مجدداً في دار الرعاية الجديدة.

ر. استثناءات خاصة بالذهاب إلى رياض الأطفال المختصة بالتعليم العلاجي وكذلك أيضاً دور التعليم العلاجي

تتطبق الاستثناءات التالية فقط على الأطفال من ذوي المتطلبات التعليمية الخاصة والذين تقدم لهم إفادات، وفقاً لقانون ذوي الاحتياجات الخاصة، الجريدة الرسمية لنشر القوانين رقم 2004/26 في صيغته المعدلة، والذين يذهبون إلى رياض الأطفال المختصة بالتعليم العلاجي أو دور التعليم العلاجي في شكل مجموعات تعاونية أو مجموعات اندماج، ولتتطبق على الأطفال الذين تتم رعايتهم في دور رعاية الأطفال من قبل فريق الرعاية الإضافية المتعلقة بالاندماج. وهذه الاستثناءات هي:

- أ) لا يجب تقديم أية اثباتات على الدخل.
- ب) يتم تحويل الإعانة على الحساب البنكي لعائل دار رعاية الأطفال.
- ت) يجب إرفاق الطلب بنسخة من شهادة الإعاقة.

ز. الذهاب إلى رياض الأطفال بالرغم من وجود التعليم الإلزامي

في حالة ذهاب الطفل إلى رياض الأطفال بالرغم من وجود التعليم الإلزامي يمكن مواصلة منح الإعانة الخاصة برعاية الأطفال حتى موعد لا يتجاوز نهاية سنة رياض الأطفال الذي يتم الطفل فيها عامه الثامن (بطريقة استثنائية أقصى مدة مسموح بها للذهاب إلى رياض الأطفال).

معلومات للمتقدمين لإعانة رعاية الأطفال

ويجب تقديم طلب جديد للحصول على الإعانة الخاصة برعاية الأطفال جنباً إلى جنب مع المرفقات المطلوبة وقرار الإدارة التعليمية في الدرجة الأولى.

إذا ما كانت هناك ثمة أشياء غير واضحة بعد مطالعة هذه النشرة حول عملية الحصول على الإعانة الخاصة برعاية الأطفال فيمكنكم الاتصال بالقسم 6 لمفوضية حكومة ولاية ستيريا للحصول على المعلومات اللازمة.